

## وزارة الموارد المائية والرى

قرار وزارى رقم ٧١٩ لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/٦/٢٦

### وزير الموارد المائية والرى

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٨٢ فى شأن حماية نهر النيل والمجارى المائية من التلوث ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الرى والصرف رقم ١٢ لسنة ١٩٨٤ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ فى شأن حماية البيئة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٩٢ لسنة ٢٠١٢ بتعديل اللائحة التنفيذية للقانون

رقم ٤٨ لسنة ١٩٨٢ المنشور بالجريدة الرسمية بتاريخ ٢٠١٣/١/٢٨ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٤ لسنة ٢٠١٣ بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٢ ؛

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس مصلحة الرى رقم (٦٢٧) بتاريخ ٢٠١٤/٣/٣٠ ؛

وعلى مذكرة السيد المستشار الدكتور نائب رئيس مجلس الدولة والمستشار القانونى

للسيد الأستاذ الدكتور وزير الموارد المائية والرى ؛

وعلى موافقتنا ؛

**قرر:**

( المادة الأولى )

تمنح الفنادق العائمة مهلة سنة أخيرة تبدأ من ٢٠١٣/١٠/٢٨ وهو تاريخ نهاية

المهلة الممنوحة بالقرار الوزارى رقم ٦٥٤ لسنة ٢٠١٣ المنصوص عليها باللائحة التنفيذية

للقانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٨٢ لحماية نهر النيل والمجارى المائية من التلوث

وتنتهى فى ٢٠١٤/١٠/٢٨ لتمكينها من توفيق أوضاعها بتعديل تنكات الصرف

مع استمرار أجهزة وزارة الصحة المختصة فى أخذ عينات الصرف الصحى .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لنشره .

وزير الموارد المائية والرى

أ.د / حسام محمد مغازى